

74 من 022 | شرح الملخص الفقهي | الصلاة | في أحكام

الجنائز | صالح الفوزان | فقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب الملخص الفقهي من الفقه الاسلامي للدكتور صالح بن فوزان فوزان. الدرس السابع والاربعون. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين وبعد ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يواصل الحديث معكم في موضوع احكام الجنائز سائلين الله لنا ولكم التوفيق لصالح الاعمال والوفاء على الاسلام. يستحب اذا مات الميت تغميض عينيه. لان النبي صلى الله - [00:00:17](#)

عليه وسلم اغمض ابا سلمة رضي الله عنه لما مات وقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر فلا تقولوا الا خيرا. فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون رواه مسلم ويسن ستر الميت بعد وفاته بثوب. لما روت عائشة رضي الله عنها - [00:00:44](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي سجي ببرد حبرة. متفق عليه وينبغي الاسراع في تجهيزه اذا تحقق موته لقوله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لجيفة مسلم ان تحبس بين ظهراني اهله - [00:01:04](#)

رواه ابو داود ولان في ذلك حفظا للميت من التغير قال الامام احمد رحمه الله كرامة الميت تعجيله ولا بأس ان ينتظر به من يحضره من وليه او غيره ان كان قريبا ولم يخشى على - [00:01:22](#)

الميت من التغير بالتأخير ويباح الاعلام بموت المسلم للمبادرة لتهيئته وحضور جنازته والصلاة عليه والدعاء له واما الاعلام بموت الميت على صفة الجزع وتعداد مفاخره فذلك من فعل الجاهلية. ومنه حفلات التأبين واقامة المآتم. كل ذلك من البدع المحرمة - [00:01:37](#)

يستحب الاسراع بتنفيذ وصيته لما فيه من تعجيل الاجر. وقد قدمها الله تعالى في الذكر على الدين اهتماما بشأنها وحثا على اخراجها ويجب الاسراع بقواعد ديونه سواء كانت لله تعالى من زكاة او حج او نذر طاعة او كفارة او كانت الديون للادمي - [00:02:01](#)

كرد الامانات والغصوب والعارية ووفاء الديون سواء اوصى بذلك ام لم يوصي به لقوله عليه الصلاة والسلام نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه. رواه احمد والترمذي وحسنه اي مطالبة بما عليه من الدين ومحبوسة - [00:02:22](#)

في هذا الحديث الحث على الاسراع في قضاء الدين عن الميت. وهذا فيمن له مال يقضى منه دينه. واما من لا مال له ومات وهو على القضاء فقد ورد في الاحاديث ما يدل على ان الله يقضي عنه. ومن احكام الجنائز وجوب تغسيل الميت. على من علم - [00:02:42](#)

حاله وامكنه تغسيله قال صلى الله عليه وسلم بالذي وقصته راحلته اغسلوه بماء وسدر. الحديث متفق عليه وقد تواتر تغسيل الميت في الاسلام قولاً وعملاً وغسل النبي صلى الله عليه وسلم وهو الطاهر المطهر. فكيف بمن سواه - [00:03:02](#)

تغسيل الميت فرض كفاية على من علم بحاله من المسلمين. والرجل يغسله الرجال والاولى والافضل ان يختار لتغسيل ثقة عارف باحكام التغسيل. لانه حكم شرعي له صفة مخصوصة. لا يتمكن من تطبيقها الا عالم بها على - [00:03:23](#)

الوجه الشرعي ويقدم في تولي تغسيل الميت وصيه. فاذا كان الميت قد اوصى ان يغسله شخص معين. وهذا المعين عدل ثقة انه

يقدم في تولي تغسيل موصيه لان ابا بكر رضي الله عنه اوصى ان تغسله امرأته اسماء بنت عميس - [00:03:43](#)
فالمراة يجوز ان تغسل زوجها كما ان الرجل يجوز له ان يغسل زوجته. واوصى انس رضي الله عنه ان يغسله محمد ابن سيرين رحمه
الله. ثم يلي الوصي ثم يلي الوصية في تغسيل الميت ابو الميت. فهو اولى بتغسيل ابنه باختصاصه بالحنو والشفقة على ابنه. ثم يليه
جده - [00:04:03](#)

لمشاركته للاب في المعنى المذكور ثم بعد ذلك الاقرب فالاقرب من عصباته ثم الاجنبي منه. وهذا الترتيب في الاولوية اذا كانوا كلهم
يحسنون التغسيل وطلبوا به. والا فانه يقدم العالم باحكام التغسيل على من لا علم له به - [00:04:27](#)
والمراة تغسلها النساء والاولى بتغسيل المراة الميتة وصيتها. فان كانت المراة اوصت ان تغسلها امرأة معينة قدمت على فيها اذا كان
فيها صلاحية لذلك ثم بعدها تتولى تغسيلها القربى فالقربى من نساها. فالمراة تتولى تغسيلها النساء على هذا - [00:04:45](#)
الترتيب والرجل يتولى تغسيله الرجال على ما سبق ولكل واحد من الزوجين غسل صاحبه الرجل له ان يغسل زوجته والمراة لها ان
تغسل زوجها لان ابا بكر رضي الله عنه اوصى ان تغسله - [00:05:05](#)

او زوجته ولان عليا رضي الله عنه غسل فاطمة وورد مثل ذلك عن غيرهما من الصحابة ولكل من الرجال والنساء غسل طفل له دون
سبع سنين ذكرا كان او انثى. قال ابن المنذر اجمع اجمع كل من نحفظ عنه ان المراة تغسل الصبي الصغير انتهى - [00:05:19](#)
ولان الصغير لا عورة له في الحياة فكذا بعد الموت ولان ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم غسله النساء وليس لامراة غسل ابن
سبع سنين فاكثر ولا لرجل غسل ابنتي سبع سنين فاكثر ولا يجوز لمسلم ان يغسل كافرا - [00:05:41](#)
او يحمل جنازته او يكفنه او يصلي عليه او يتبع جنازته. لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تتولوا قوما غضب الله عليهم الاية الكريمة
تدل بعمومها على تحريم تغسيل الكافر في حق المسلم وحمله واتباع جنازته. قال تعالى ولا تصلي على - [00:06:01](#)
احد منهم مات ابدًا ولا تقم على قبره انهم كفروا بالله. الاية وقال تعالى ما كان للنبي ما كان للنبي والذين امنوا استغفروا للمشركين ولا
يدفنوا المسلم ولا يدفن المسلم الكافر لكن اذا لم يوجد من يدفنه من الكفار فان المسلم - [00:06:23](#)

ما يواريه بان يلقيه في حفرة منعا للتضرر بجثته للقاء لان النبي صلى الله عليه وسلم القى قتلى بدر في القليل. وكذا حكم المرتد
كتارك الصلاة عمدا كتارك الصلاة عمدا وصاحب البدعة المكفرة. وهكذا ايها المستمعون الكرام. يجب ان يكون موقف المسلم من الكافر
حيا وميتا - [00:06:43](#)

موقف التبري والبغضاء. قال تعالى حكاية عن خليفه ابراهيم والذين معه. اذ قالوا لقومهم انا براء منكم. واما من دون الله كفرنا بكم
وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء ابدًا حتى تؤمنوا بالله وحده. قال تعالى لا تجدوا قوما يؤمنون - [00:07:08](#)
بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا اباائهم او ابنائهم او اخوانهم او عشيرتهم وذلك لما بين الكفر والايمن من
التضاد والمعاداة ولان الكافر عدو لله ولرسوله ولدينه. فلا تجوز - [00:07:28](#)
حيا ولا ميتا. اسأل الله ان يثبت قلوبنا على الحق. وان يهدينا صراطه المستقيم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه وسلم
تسليما كثيرا. والحمد لله رب العالمين - [00:07:46](#)